

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٢٨ لسنة ٢٠٠٥

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشعب

عن الدائرة التاسعة ومقرها مركز شرطة شبين القناطر بمحافظة القليوبية

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة التاسعة

المشار إليها بمحافظة القليوبية التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

قرر :

(المادة الاولى)

الناخبون المقيده أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون

رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرة التاسعة ومقرها مركز شرطة شبين القناطر

بمحافظة القليوبية مدعوون للاجتماع فى مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب

عضو لمجلس الشعب .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأربعاء الموافق ٢٣ فبراير ٢٠٠٥

بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفى الحالة التي تقتضى

إعادة الانتخاب تجرى إعادة يوم الإثنين الموافق ٢٨ فبراير ٢٠٠٥

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مدير أمن القليوبية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٢ / ١ / ٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلي